



الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

رئيس الهيئة

قرار رقم (٢٩٦) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٣/٢

بشأن الترخيص لشركة / جاردين لتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وإدارة صناديق الإستثمار

بمزاولة نشاط / تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية ،
وعلى قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولانحته التنفيذية
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المعدة في هذا الشأن ،
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٣٨٦) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/٢/٢٥
والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

المادة (١) : الموافقة على منح الترخيص لشركة / جاردين لتكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية وصناديق الإستثمار لمزاولة نشاط / تكوين وإدارة محافظ الأوراق المالية المضاف الى غرض الشركة إعمالاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية .

المادة (٢) : يعمل بهذا القرار إعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد مهران
٤٦٠٧٦

